

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 470 | وإنما هو من كلام ابن مسعود لا من [110 - ب] كلام النبي صلى الله عليه وسلم . ومن الدليل عليه أن الثقة عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان رواه عن ابن | الحَرِّ المذکور هكذا . واتفق حسين الجعفي ، وابن عجلان وغيرهما في روايتهم | عن الحسن بن الحَرِّ على ترك هذا الكلام في آخر الحديث ، مع اتفاق كل من روى | التشهد عن علقمة وغيره عن ابن مسعود على ذلك . ورواه شَيْبَانَة عن أَبِي خَيْثَمَةَ | فوصله أيضاً . | | (وهو) أي ما يقع في الآخر هو (الأكثر) وقوعاً أو استعمالاً ، فيكون بمعنى | الأشهر ، (لأنه يقع بعطف جملة على جملة) يعني وهو حينئذ يكون غالباً في | الآخر ، وبه اندفع ما قال محشي : وفيه أن الظاهر أنه دليل لقوله : أكثر ، ويرد عليه | أنه لا نسلم أن الآخر دائماً يكون بعطف كلام مستقل على آخر مثله ، بل ربما | يكون بعطف مفرد على مفرد ، بل بلا عطف ، ولو سلم أن الأخير يقع بعطف | الجملة [على الجملة] ولا يقع بعطف المفرد أو بدون العطف ، فلا نسلم أن | الواقع بعطف الجملة [على الجملة] يدل إلى الأكثرية ، مع أن الأول والثاني | يقعان بعطف الجملة أيضاً . انتهى . وإنما قلنا : بوقوع العطف حسب الغالب في | الواقع ، لأنه حينئذ يمكن استقلاله عن اللفظ السابق ، فيتميز من لفظ الحديث ، | بخلاف ما إذا كان بغير جملة . | ولهذا قال ابن دقيق العيد : إنما يكون الإدراج بلفظ تابع يمكن استقلاله |